بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله
محمد واله وصحبه اجمعين اعلم اسعدك الله تعالى في الدارين
ذكر في الفتاوى الكبرى والفتاوى القاضي والفتا
وى التتارخانية وصلوة السعودي من لم يعلم فرايض الوضوء
وغسل اعضاء الثلثة كاملاً ومسح ربع الراس يجوز و
ضوءه مع الكراهية لعدم تعلمها ومن لم فرايض الصلوة
ومن لم يترك شيئاً من الشرط والاركان والواجبات
يجوز صلوة مع الكراهية لعدم تعلمها وهو آثم قال
الامام ابو حفص البخاري رحمة الله عليه يكفر ان انكر
والا يا ثم فيجب عليه تعلم الفرايض وقضاء الصلوة
الماضية ان عرف فسادها ويجب على المومن ان يتعلم
الفرايض الوضوء والصلوة الى ان يموت حتى يخرج
عن عهدة الصلوة وتصح صلوته بغير كراهية واعلم
ان الله تعالى فرض تعلم الفرايض كما فرض فعلها

واوجب

اوجب معرفة الواجبات لما اوجب تعلمها وسن الرسول
صلى الله تعالى عليه وسلم معرفة سنن كما سن تعلمها
واستحب معرفة المستحبات لما استحب فعلها
وجعل الرسول عليه السلام معرفة الاداب اداباً كما جعل
فعلها اداباً واعلم ان معرفة المكروهات والمنهيات
واجبة معرفة النواقض والمفسدات فريضة
وعوام زماننا ادوا الفرايض والواجبات وسنن
والمستحبات بغير علمهن ولم يقصدوا تعلمها فيكون
اكثر عملهم ضايعاً واكثر صومهم وماننا تركوا امر الله
تعالى وسنة رسول الله عليه السلام من جهة العلم
واشتغلوا امور نيا نجحهم ولم يمتثلوا امر ربهم
ونبيهم من جهة تعلم الفرايض والواجبات وسنن
والمستحبات وساير الناس وامتثلوا امر نفوسهم
باغوا شياطينهم وكان المتوفون في زماننا جمعوا

Copyright © King Saud University